

المنظرة	الشروط اللازمة للترشح	الوثائق التي يتعين تقديمها	آخر أجل لتقديم الترشيحات	عدد الخطط المعروضة للتناظر
المنظرة الداخلية بالملفات للترقية إلى رتبة متصرف مستشار بالسلك الإداري المشترك للإدارات العمومية	يمكن أن يشارك في المناظرة المتصرفون المترسمون في رتبته والمتوفر فيهم خمس (5) سنوات أقدمية على الأقل في هذه الرتبة في تاريخ ختم الترشيحات	- مطلب ترشح. - نسخة مطابقة للأصل من قرار تسمية المترشح في الرتبة الحالية. - نسخة مطابقة للأصل من قرار انتداب المترشح. - نسخة مطابقة للأصل من قرار ترسيم المترشح في رتبته الحالية. - نسخة مطابقة للأصل من القرار الضابط لآخر وضعية إدارية للمعني بالأمر (قرار آخر تدرج) - نسخة مطابقة للأصل من الشهادة العلمية (شهادة البكالوريا أو شهادة معادلة أو شهادة تكوينية منظرية بهذا المستوى/شهادة المرحلة الأولى من التعليم العالي أو شهادة معادلة أو شهادة تكوينية منظرية بهذا المستوى/شهادة الأستاذية أو الشهادة الوطنية للإجازة (نظام أمد) أو شهادة معادلة أو شهادة تكوينية منظرية بهذا المستوى/ شهادة الماجستير أو شهادة معادلة) - تلخيص مفصل ومدعم بالحجج اللازمة للخدمات المدنية وإن اقتضى الأمر للخدمات العسكرية التي قام بها المعني بالأمر ويكون هذا التلخيص ممضى من طرف رئيس الإدارة أو من ينوبه. - تقرير نشاط في عشر صفحات على أقصى تقدير يعده المترشح ويتضمن الأنشطة والأعمال التي قام بها خلال السنتين السابقتين لفتح المناظرة (2016 و2017) ومقترحات تطويرها وتحسينها ويكون هذا التقرير مصحوبا بملاحظات الرئيس المباشر للمترشح. - نسخ مطابقة للأصل من شهادات المشاركة في الملتقيات أو دورات التكوين المنظمة من قبل الإدارة وشهادات النجاح في الوحدات القيمية المتحصل عليها في إطار مراحل التكوين المستمر للخمس سنوات الأخيرة - نسخ من قرارات العقوبات التأديبية المسجلة على المعني بالأمر خلال الثلاث سنوات الأخيرة أو الاستظهار بشهادة تثبت خلو الملف الإداري للمترشح من أي عقوبة تأديبية.	17 أكتوبر 2018	12

ملاحظة هامة:

- يرفض وجوبا كل مطلب ترشح يصل بعد غلق سجل الترشيحات.

وزارة المرأة والأسرة والطفولة
وكبار السن
نزيهة العبيدي